مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

DOI: 10.54240/2318-012-001-011

اختلاس المال العام في الأندلس (138-897هـ/756-1492م)

The embezzlement of public money in Andalusia (138-897 H/756-1492 AD)

اسم ولقب المؤلف المرسل: د. أنور محمود زناتي- Anwer Mahmud Zanaty صص203- 228
والعنوان المهني: أستاذ التاريخ الإسلامي- كلية التربية- جامعة عين شمس- مصر.
البريد الإلكتروني: anwer1122@yahoo.com

تاريخ استقبال المقال: 2021/12/04 تاريخ المراجعة: 2022/01/05 تاريخ القبول: 2022/03/01

الملخص: تطمح هذه الدراسة إلى فتح ملف لا يزال قليل الإضاءة في الدراسات التاريخية، ويتعلق الأمر بجرائم المال العام التي وقعت خلال حكم دولة الإسلام في الأندلس، وبعد استقرار الحكم الإسلامي فيها وتحديداً منذ بداية عصر الإمارة الأموية، وحتى سقوط دولة الإسلام في الأندلس (138-897هـ/756-1492م)، وتأتي طول الفترة الدراسية لتأكيد الأسلوب والعقوبة والآثار لجرائم اختلاس المال العام بصورة واضحة خاصة من ندرة النصوص مما أدى إلى البحث أيضاً في بطون كتب الحسبة والنوازل والوثائق وغيرها.

تتناول الدراسة اختلاس المال العام في الأندلس وعقوباته، والآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة عليه، وتنبع أهمية الدراسة من كونها ترصد لأول مرة- على حد علم الباحث- أساليب تلك الجرائم والعقوبات، والآثار التي ترتبت عليها، وكشفت عن جرائم غير مطروقة في تاريخ الأندلس قام بها العمال وجباة الضرائب والخراصون والصيارفة والمحتسبين والفُقَهَاء والمفتين والقضاة؛ بل وبعض الوزراء والحُجاب والأمراء. ومن هنا تأتي أهمية الدراسة لتضيف بعداً جديداً للأحوال الاقتصادية والاجتماعية التي عاشتها دولة الإسلام في الأندلس. أما عن الترتيب فقد وجدت من المنطقي التدرج في العرض بداية من العمال وجُباة الضرائب والصيارفة وخازني المال والخراصون والمحتسبين وأمناء الاحتساب والفُقَهَاء والمفتين والقضاة، الوزراء والحُجاب والأمراء، والترتيب الزمني مرتبط بكل وظيفة على حدى.

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

أسباب اختيار الموضوع: تعددت الأسباب التي دفعتني لاختيار هذا الموضوع منها: أن اختلاس المال العام في الأندلس يعد جديداً في حقل الدراسات التاريخية في الأندلس، كما أن البحث يتطلب الرجوع إلى أمهات المصادر، وبخاصة كتب الحسبة والنوازل والفقه والوثائق طوال فترة الدراسة، وهو الأمر الذي يشكل أهمية تستحق البحث والدرس.

المنهج المتبع: قمت بالاعتماد على المنهج التاريخي كما تطلب البحث أحيانا استخدام المنهج التحليلي، وكذلك المنهج الوصفي الذي يقوم على وصف الظواهر واستقرائها.

خطة الدراسة: تدور محاور هذه الدراسة حول النقاط التالية: مقدمة- مراقبة المال العام- جرائم اختلاس المال العام- عقوبات اختلاس المال العام- آثار نهب المال العام على الواقع الاقتصادي والاجتماعي، وأخيراً تضمنت خاتمة الدراسة النتائج التي توصل إليها الباحث.

الكلمات المفتاحية: اختلاس المال العام في الأندلس، العقوبات في الأندلس، سجون الأندلس، التاريخ الاقتصادي للأندلس، التاريخ الاجتماعي للأندلس.

Summary: *This study aspires to open a file that is still poorly lit in historical studies, and it is related to public money crimes that occurred during the rule of the Islamic State in Andalusia. Calamities, documents, etc.*

The embezzlement of money in Andalusia and its economic and social impact on the Islamic state in Andalusia will be studied. The study deals with: embezzlement of public money in Andalusia. The importance of the study stems from the fact that it monitors for the first time - to the knowledge of the researcher - the methods of those crimes, the penalties and the effects that resulted from them, and revealed unheard-of crimes in the history of Andalusia that were carried out by the common people and workers, tax collectors, privateers, money-changers, accountants, jurists, judges, and even some ministers and princes. Hence the importance of the study to add a new dimension to the economic and social conditions experienced by the Islamic State in Andalusia.

Reasons for choosing the topic: *There were many reasons that prompted me to choose this topic, including: the embezzlement of public money in Andalusia is new in the field of historical studies in Andalusia, and the research requires reference to the mothers of the sources, especially books of calculation, calamities, jurisprudence and documents throughout the study period, which is an important matter worthy of research and lesson. Approach I relied on the historical method, as the research sometimes required the use of the analytical*

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

method, as well as the descriptive method, which is based on describing and extrapolating phenomena.

Study plan: *The axes of this study revolve around the following points: - an introduction. 1- Monitoring public money: 2- Crimes of embezzlement of public money. 3- Penalties for embezzlement of public funds: 4- Effects of looting public money on the economic and social reality.*

Finally, the conclusion of the study included: the results reached by the researcher, and the research was concluded by confirming the sources and references.

keywords: The embezzlement of public money in Andalusia, the penalties in Andalusia, the prisons of Andalusia, the economic history of Andalusia, the social history of Andalusia.

المقدمة: حرصت الشريعة الإسلامية السمحاء على حرمة الأموال الخاصة منها والعامة، ولذلك اعتنت بالمال العام، وبينت مصادره وموارده ومراقبة جبايته وصرفه، ومنعت الاعتداء عليه بأي شكل من الأشكال، وحرمت وسائل الكسب غير المشروع، ونهت عن خيانة الأمانة، وحملت كل من يقترف ذلك عقوبات رادعة في الدنيا، وبالعذاب الشديد في الآخرة. "وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ"[1]، ويقول سبحانه وتعالى أيضاً: "وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ"[2].

وقد عرف المال العام بأنه «كل مال مملوك للدولة ملكية عامة، تمارس عليه الدولة سلطاتها بصفتها صاحبة السلطة العامة، واختلاس المال العام هي جريمة اختلاس موظف عمومي ما يوجد بحوزته من مال، واستيلاء الموظف العمومي على أموال عامة للدولة أو قيامه بتسهيل ذلك على غيره، وإضرار الموظف العموم بما يعهد إليه من مصلحة تفترض المحافظة عليها، بغية الحصول على منفعة ما، ويجب أن يتوافر في المال الذي يصلح كمحل لجريمة الاختلاس أن يكون من الأموال العامة، أو أن يكون من الأموال الخاصة الموضوعة تحت سلطة الدولة، أو أن يكون المال في حيازة الموظف لإدارته أو جبايته أو حفظه، ويستفيد منه بصورة شخصية[3].

اختلاس المال العام في الأندلس:

1- مراقبة المال العام: أرست الشريعة الإسلامية قواعد الرقابة على المال العام، وتم تطبيقها في بلاد المغرب والأندلس؛ فأصبح لها أجهزة ودواوين تباشر رقابة فاعلة ومستمرة

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

على مالية الدولة، وحمايتها من العبث والضياع، وقد أُحكمت الرقابة على موارد بيت المال ومصارفه، وتحقق الاستخدام الأفضل للأموال، والعدل في جباية المال[4].

وحماية المال العام، ومراقبته في الدولة العربية الإسلامية هو مهمة الجميع، وعلى الأخص ذوي الأمر منهم[5]، وفي هذا يقول الفقيه أبو بكر الطُّرْطُوشِي[6] (ت520هـ/1126م): "أتعلمون من الخليفة؟ الخليفة هو الذي يقضي بكتاب الله، ويشفق على الرعية شفقة الرجل على أهله"[7].

كما كان للفقهاء والمحتسبين دور بارز في مراقبة المال العام في دولة الإسلام في الأندلس، وقد جمع بعض الفُقَهَاء بين خطتي الْقَضَاء والإدارة المَاليّة؛ فقد ذكر المؤرخ ابن عِذَارِي (ت712هـ/1312م) عن ابنُ زُهْر (ت557هـ/1162م)، واقعة مع عَلِي بْن يُوسُف بن تَاشفِيْن (500-537هـ/1106-1143م) أنه كان: "يولي من قبله حاكماً يحكم من حاشيته، وَصَاحِبُ الْمَدِينَة في توليته، وشهود الْبَلَد بحكمه، وأمر المستخلص وأملاك السُلْطَان جارية على نهيه وأمره بمَدِينَة إشبِيلِيّة"[8].

والرقابة عند الفُقَهَاء والمحتسبين تكمن في وجوب تبيان الحق وعدم كتمانه، وهو مبدأ يمتح روحه من النص القرآني الذي يحث على الجهر بالحق وينهى عن كتمانه؛ فالفقيه والمحتسب مسئولان عن مراقبة المال العام، كما أنهما مسئولان عن تبليغ الجمهور عن أي انحرافات تقع في تدبيره أو سوء استعماله نتيجة خروجه عن سياج الشرع دون خوف أو وجل. ومبدأ الرقابة المالية يقوم على مبدإ قول الحق وإظهاره علناً ودون مواربة لحماية الرعية من تجاوزات الدولة، وانتهاكها لحقوق المسلمين التي يجيزها لهم القانون الإسلامي بإبراز أحكامها ودلائلها الشرعية[9].

وقد شرَّع الفُقَهَاء المسلمون نظاماً للعقاب على جرائم مثل الرشوة واختلاس المال العام وسموه "نظام التعزير"،- وهي العقوبة المشروعة غير المقدّرة شرعاً، والتي يوقعها القاضي على المجرم لمعاقبته بما يكافئ جريمته- وبمقتضي هذا النظام يكون لولي الأمر ومساعديه تجريم أي فعل يرون فيه خروجاً عن النظام العام أو حسن الآداب أو تهديداً للمجتمع أو إيذاء لأفراده، ثم يوضع لهذا الجرم أي عقوبة يرونها ابتداء من الغرامة إلى الإعدام[10].

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

كما نادى بعض الفُقَهَاء المنصفين بضرورة الكف عن الاسراف وتبذير المال العام نظراً لما يترتب عن ذلك من عواقب اقْتِصَادِيَّة وخيمة، من أبرزهم الفَقِيه الطُّرْطُوشِي الذي أسدى النصح لأولي الأمر: "اعلم أن المال قوة السلطان، وعمارة المملكة، ولقاحة الأمن، ونتاجه العدل، وهو حصن السلطان، ومادة الملك، والمال أقوى العُدد على العدو. ومن حقوقه أن يؤخذ من حق، ويوضع في حق، ويُمنع من سرف، ولا يأخذ من الرعية إلا ما فضل عن معاشها ومصالحها ثم ينفق ذلك في الوجوه التي يعود عليها نفعه"[11].

2- جرائم اختلاس المال العام: بعدما استقرت دولة الإسلام في الأندلس مع بداية عصر الإمارة الأموية حوالي 138هـ/756م نالها ما ينال الدول من فساد حيث دخلت مرحلة الترف- وفق نظرية ابن خلدون (ت808هـ-1405م)- وانتقلت من طور البداوة والخشونة إلى رقة الحَضَارَة، وفي هذه المرحلة يكون "**الانفراد بالمجد**"[12] و"**جني ثمرات الملك**"[13]، وقد فطنت النخبة من الفُقَهَاء لذلك الانهيار؛ فأحجموا عن تولي المناصب الْعَامَّة[14]، وبادر بعضهم بتقديم الإشارات والتنبيهات والحلول؛ فقام الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْحَضْرَمِيّ المُرَاديّ[15] (ت 489هـ/1096م) بتأليف كتاب "الإشارة في تدبير الإمارة"[16]، الذي هو عبارة عن كتاب في الأخلاق موجه للحاكم المُرَابِطي، كما صنف أَبُو بَكْرٍ الطُّرْطُوشِي كتاباً في الأخلاق السَّيَاسِية سماه "سِرَاج المُلُوك"[17]، وفي نفس السياق برزت رسائل الْحِسْبَة على نطاق واسع؛ فكتب كل من ابن عَبْدون (ت527هـ/1133م)، ومُحَمَّد بن أبي مُحَمَّد السقطي المالقي (ق6هـ/ 11م)[18] رسائل مهمة تحمل خطاباً يدعو إلى إصلاح حال الحاكم والمحكوم[19]. ولابن الخطيب (ت776هـ/1375م) رسالة في السياسة الملكية يشرح فيها واجب السلطان، وصفات الوزير الصالح، وأحوال الجند وما يجب لهم من توفير الجراية، وتعويدهم على حسن الانقياد، والعمال ووجوب حسن اختيارهم بتوفير الكفاية والأمانة، وبذلك كانوا يرسمون الخطوط العريضة للحكام[20]. وفي بعض أعمال الفقيه ابن سَهْل[21] (ت486هـ/1093م) يقدم وبشكل عملي ما كان يجري في المُجْتَمَع من مشكلات اقْتِصَادِيَّة[22]، حيث تضمنت أعماله جرائم الاعتداء على حرمة الملكية العامة والخاصة[23].

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

كما رصدت كتب الفقه والنوازل والحسبة والأحكام جرائم اختلاس المال العام، والقواعد السلوكية المنحرفة لاختلاس المال العام، ورغبة البعض في تَحْقِيق الربح السريع[24].

كما أبرز بعض الفُقَهَاء الفساد واختلاس المال العام في الأندلس؛ ومنهم الفقيه ابن الْحَاج [25] (ت 529هـ/1134م)؛ فأورد وقائع لعدد من المستولين على الخراج منهم قصة رَجُل عُرِف بابتزازه واختلاسه الأمْوَال حين كان «**جابياً**» للخراج في عَصْر الطّوائف (422-483هـ/1031-1090م)؛ فلما دخل المُرَابِطون الأَنْدَلُس: "فر الرجل على وجهه لما توقعه من المقارضة على عمله، ثم أنه ركن إلى رجل من أهل البلدة، وتعلق به وحمى جانبه، واستخف له حتى استدرجه بذلك إلى النظر له في جميع أمواله، وقبض غلاته وفوائده من أطعمة وذهب وغير ذلك من أنواع الممتلكات"[26].

كما لم يلتزم البعض من «**الصيارفة**» في الأندلس على عهد المرابطين (483-541هـ/ 1090-1147م) القواعد المنصوص عليها شرعاً، بل اتبعوا مختلف أساليب التحايل والغش فيما يخص المال العام طلبا للزيادة في نسبة الصرف، مستغلين تعدد العملات واختلاف حالة الصرف من منطقة لأخرى؛ فوضع بعض الفُقَهَاء ومنهم ابن الْحَاج شروطاً لمن يعملون بالصيرفة والأموال منها: أن يكونوا عالمين بأحكام الصرف لأن باب الصرف باب ضيق ليس كغيره[27]، كما تصدي ابن عَبْدون لهم في رسالته ناهيا إياهم عن ارتكاب ذلك الجرم[28].

كما انتشر الفساد واختلاس المال العام بين «**أعوان صاحب المدينة**»؛ فيصف ابن عَبْدون أعوان صاحب الْمَدِينَة بأنهم شر النَّاس، ولا يجب أن يصدّق كلامهم؛ إلاّ إذا شهد على ذلك الجيران: "لأن الشر أحب إليهم من الخير، فمنه يأكلون ويلبسون السحت، ومنه يعيشون، وليس للخير إليهم طريق، يجب ألا يخرج منهم في رِسَالَة في الْمَدِينَة أكثر من واحد لئلا يكثر الهرج والأذى"[29].

شمل فساد المال أيضاً وظيفة «**خازن المال**»، وظهر ذلك عندما قام المنصور محمد بن أبي عامر (370-392هـ/980-1001م)[30] بالتدقيق في الحسابات والأموال السلطانية، فوجد قيام أحد الخازنين، وكان "فتى من أهل الأدب... اختلف إلى الخزانة مدة، حتى قُلّد بعض الأعمال، فاستهلك كثيرًا من المال؛ فلما ضمّ إلى الحساب أبرز عليه ثلاثة آلاف دينار؛

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

فرفع خبره إلى المنصور؛ فأمر بإحضاره[31]؛ فقرر المنصور معاقبة الفتى وأمر بسجنه، بعد أن قيده فأنشد الفتى:

أواه أواه وكــم ذا أرى أكثر من تكرار أواه

ما لامرئ حول ولا قوة الحول والقوة لله

ولكن لما سمع المنصور هذه الأبيات، واستغاثة هذا الفتى بالله دون العباد "أمر بإطلاقه، وسوغه ذلك المال، وأبرأه من التبعية فيه"[32].

كما امتد الأمر في اختلاس المال العام إلى «**خطة الحسبة**»، وديوان الحسبة من أعظم الدواوين، ويلي في المرتبة وظيفة القضاء، إذ يحتاج إلى كثير من القوانين لتنظيم أمور الدولة، وليس بعد خطة القضاء أشرف من خطة الحسبة، ولكن لما أعرض عنها السلطان، وندب إليها من هان، وصارت عرضة للتكسب وقبول الرشا»[33]؛ فأورد ابن عَبْدون مجموعة من الحيل والطرق التي كان ينهجها بعض **أمناء المحتسب** بالتعاون مع بعض الباعة في الأَسْوَاق، وتواطئهم أحيانًا معهم، وهم الأمناء الذين يكلفهم المُحْتَسِب بمساعدته، إذ فطن ابن عَبْدون إلى الإغراءات التي تقدم لهم على شكل رشوة تجعل المال العام يذهب إلى هؤلاء وليس لصالح الدولة مما جعلهم يغضون الطرف عن بعض الانحرافات في طرق الْبَيْع، وأوصى المُحْتَسِبين بعدم إخبار أعوانه بوقت خروجهم لمراقبة أسواق حتى يكون عنصر المباغتة عاملا من عوامل كشف عمليات التدليس[34].

كما رصد ابن عبدون أيضاً نماذج من تواطؤ أولئك **الأمناء** فيما يخص تمرير الأموال المسروقة والمنهوبة عبر أبواب المدن؛ فعندما يتحدث عن أبواب المدن مثلا؛ فإنه يشدد على كل قائم على باب أن يبكر بفتحها لئلا يخرج عليه سرقة أو شيء من أعمال السوء حتى ينكشف النهار، ويضيف أن أكثر الأمكنة التي تباع فيها المسروقات تكون خارج الأبواب[35]، لأن الأسوار وأبوابها كانت لهما مزية الوقاية من اللصوص حتى ضرب في ذلك مثلًا شعبيًا، جاء في أحداها: «اش عمل الصور (السور) إلا لأبناء الحلال»[36].

كما رصد بعض الفُقَهَاء ومنهم أبو الوليد بن رُشْد[37] (ت520هـ/1126م) حرمان خزينة الدولة من مبالغ طائلة نتيجة تلاعب السماسرة مع **أمناء المحتسبين**، ومهمتهم في لعب دور الوسيط بين التجار فيما يتبايعونه أو فيما يبيعونه إلى المشتري، وكانوا عادة ما يتخذون

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

حوانيت لتصريف تجارتهم سيما وأن التجار الغرباء أو السفار يترجلون بسلعهم عليهم، وعن طريق السماسرة يتم تسويق البضائع، وهذا ما مكن السماسرة من كسب أرباح كبيرة خاصة وأنهم كانوا يتقاضون نصف الأرباح من التجار[38]، وفي أحيان كثيرة كانوا يلجؤون إلى بيع السلعة بأكثر من السعر الذي حدده التاجر[39]، والراجح أن المرابطين في عهد علي بن يوسف كانوا يعرفون دخل التجار عن طريق السماسرة، ومن ثم تقدر الدَّوْلَة قيمة المغارم الواجبة فرضها على التجار وتجنبا لدفع تلك المغارم أو تخفيضها يتم الاتفاق مسبقا مع السماسرة[40]. ونتيجة لذلك التحايل حُرِمت الدولة من أموال كثيرة كانت تدخل خزينة الدولة.

وبالمثل عُرِف «**الخرّاصون**» وهم المكلفون بجمع الضرائب، بالارتشاء ونهب المال العام من وظائفهم، فـ«هؤلاء القوم يجب أن يسموا بالحقيقة ظلمة، فساقا، أكلة السحت، أشرارًا، سفلة، لا خوف ولا حياء، ولا دين ولا صلاة لهم، إلا طلب الدنيا وأكل السحت والربا، باعوا أديانهم بدنيا غيرهم، حرصًا منهم على الظلم وأكل السحت وهم يرتشون، أشرار، ظالمون فجار، لا إيمان لهم، ولا دين، ولا ورع، ولا يقين»[41]، ولما كانت الضَّرَائِب والوسائل المتبعة في جمعها شابها الفساد من جامعي الضرائب حيث قام البعض بالاستيلاء على نسب منها دون وجه حق فهيأ ذلك الأمر دواعي التذمر والثورة[42]، مما جعل ابن عَبْدون يقترح أن يسقط ربع الخرص تحسبًا لمثل هذه الحالة، وأن يمنع الخرص منعا باتا إذ أنه يقوم على الظن، وكثيرا ما أخذ المحصول عشوراً دون نصاب"[43].

كما ذكر ابن عبدون من عرف[44]، وهو المسؤول عن التعسفات التي كانت تفرض على العامة في الأسواق من قبله نجده يجني أكثر مما دفعه، ويستحل أموال الدولة لنفسه، ولهذا جاء عقابه أدب وسجن"[45].

وصل الفساد أيضاً إلى «**القضاء**»؛ فقد كان البعض يتوسط للمتقاضين لدى «**القاضي**» على سبيل الارتشاء: فقد سئل أبو إسحاق إبراهيم بن جعفر الأشيري السرقسطي (ت435هـ/1043م) عن «طالب يتوسط بين الناس والقاضي فيما يأخذه من الجعائل على الأحكام، ويستنهض الناس لنفسه لذلك، ويقفه بينه وبينهم، واشتهر بذلك اشتهارًا مستفيضًا»[46] لذلك تم التحذير من مثل هؤلاء؛ لأن «أمورهم داعية لأكل أموال الناس بالباطل، لأن من يستعمل أحدًا منهم، فإنما يستعمله ليرد له من الباطل حقًا، بحيلة اللفظ

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

في الكلام والملق والكذب والتلبيس على الحاكم»[47]. وكلها أمور تعد في نطاق التلاعب بأموال الدولة العامة وما يدخل في خزينتها.

وقد أشار أحمد بن يحي الونشريسي (ت914هـ/1509م) إلى ظاهرة البذل والرشوة والاستيلاء على المال العام عند بعض من القضاة من ضعاف النفوس الذين يرغبون في الثراء السريع بشتَّى الوسائل، فكانوا يأخذون أموال اليتامى، ومن لا وارث لهم ظلمًا؛ فيقول في الوثائق: "وإذا أكل القاضي الهدية فقد أكل السُّحت، وإذا قبل الرشوة بلغت به الكفر[48]، وأورد فتوى لتحريم ذلك تقول: "يحرم على القاضي أن يأخذ الرشوة على الأحكام يدفع بها حقا ويشد بها باطلًا"[49]، وبين "وحقيقة الرشوة: الأخذ للحكم بغير الحق، أو لإيقاف الحكم، فهذا هو الحرام"[50].

وقد تنبهت كتب الفقه والأحكام لحساسية المسألة بالنسبة للمفتي والقاضي؛ وأما الهدية للمفتي ينبغي أن يحرم قبولها إذا كانت رشوة[51]، وما أهدي إلى الفقيه بغير حاجةٍ فجائز له قبوله، وما أهدي له رجاء العون على خصمه أو في مسألة تعرض له عنده رجاء قضاء حاجته على خلاف المعمول به، فلا يحل قبولها وهي رشوة يأخذها، وكذلك ما أهدى له ذو خصومة ليعينه فيها[52].

كما وجدنا أيضاً بجانب القضاة بعض «**الفُقَهَاء**» يخرجون عن المبادئ الصحيحة؛ فقد أصبح بعض الفُقَهَاء أكبر عضد لأمراء الفتنة في تبرير طغيانهم وظلمهم، وتزكية أعمالهم وابتزاز أموال الرعية، حتى ضج منهم كُتَّاب العصر، وقد وصفهم ابن حزم (ت456هـ-1064م): «أنهم اللابسون جلود الضأن على قلوب السباع، المزينون لأهل الشر شرهم، الناصرين لهم على فسقهم»[53].

وكان الوَنْشَرِيسي يهاجم أولئك الفسدة بقوة، ويستنكر أفعالهم من ذلك قوله: "ولم يزل يقع من فحول القضاة وكافة الملوك والولاة من مثل هؤلاء الجهلة وشهود الزور على مرِّ الأيام، وقلَّما تجافى عن تثريبهم وعزلهم من لا يبالي في الله لومة لائم من المفتين والقضاة"[54]، فهو يحمِّل هؤلاء مسؤولية ما عمَّ من فسادٍ في البلاد، كما يقف موقف المستنكر على من يلحنون في كتابة الوثيقة، ويضرب الأمثال على ذلك، انطلاقًا من الواقع الذي عاشه في زمانه يقول: "وقد رأيت في زماننا هذا كثيرًا من مثل هذا"[55].

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

وهذا ما ذهب إليه ابن عِذَارِي (ت712هـ/1312م) في وصفه لحال هؤلاء نقلا عن المؤرخ ابن حيان القرطبي (ت469هـ/1076م) الذي عبر بلسان الحال عن الأوضاع، حيث قال: «ولم تزل آفة الناس مذ خلقوا في صنفين منهم هم كالملح، فهم الأمراء والفُقَهَاء فلما تتنافر أشكالهم بصلاحهم يصلحون وبفسادهم يردون، فقد خص الله سبحانه هذا القرن الذي نحن فيه من اعوجاج هذين الصنفين لدينا بما لا كفاءة له ولا مخلص منه؛ فالأمراء القاسطون قد نكبو بهم عن نهج الطريق ذيادا عن الجماعة وجريا إلى الفرقة، والفُقَهَاء أئمتهم صموت عنهم صدق عما أكده الله عليهم من التبيين لهم، قد أصبحوا بين أكل لحلوائهم وخابط في أهوائهم وبين مستشعر مخافتهم أخذ بالتقية في صدقهم؛ فما القول في أرض فسد ملحها الذي هو المصلح لجميع أغذيتها هل هي إلا مشفية على بوارها واستيصالها»[56].

فنجد ابن حيان في هذه الكلمات يوصف بجدارة ما آلت اليه الأحوال من تردي وفساد مستشري بين الأمراء والفُقَهَاء؛ فالوضع أصبح كالأرض فسد ملحها أي بارت ولم تعد صالحة.

فقد وجدنا من الفُقَهَاء والمفتين من اتهم بالارتشاء في تيسير الفتاوي، وأن منهم من «كان يأخذ الأجرة على الفتوى»[57]، ويقول سليمان بن أحمد بن عبد الله السبئي، ما لقي أبو الحسن ابن الطراوة (ت.528هـ/1133م) عن فقهاء مالقة[58]:

إذا رأوا جملًا يـــأتي على بعد مدوا إليه جميعًا كف مقتنص
إن جئتهم فارغًا لزوك في قرن وإن رأوا رشوة أفتوك بالرخص

وفي هذا تقول العامة: «شر فقي: جيد ورخيص»[59].

كما حاول البعض دفع الرشوة طلبًا للمناصب مما يفتح باب الفساد في الدولة، ويستشري فيها، ويضيع عليها الأموال؛ فقد استفتي ابن عتاب القرطبي[60] (ت462هـ/1069م) في "رجل ينتمي إلى الفقه توسَّل إلى بعض خدمة السلطان، راغبًا في أن تقصر عقود الوثائق عليه؛ فأجابه السلطان إلى ذلك، وعهد إلى من ببلده أن لا يعقد أحد وثيقة إلا هذا المتفقه"[61]؛ فذكر الوَنْشَرِيسي: "لا كثر الله أمثال هذا الفقيه إذ طلب ما لا يحل فلا تجوز شهادته ولا إمامته[62].

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

كما كان البعض يتوسط للمتقاضين لدى القاضي على سبيل الارتشاء؛ فقد سئل أبو إسحاق إبراهيم بن جعفري الآشيري السرقسطي عن "طالب يتوسط بين الناس والقاصر فيما يأخذه من الجعائل على الأحكام، ويستنهض الناس لنفسه لذلك ويقفه بينه وبينهم، واشتهر بذلك اشتهارًا مستفيضًا[63].

امتدت أيضاً ظاهرة اختلاس المال العام إلى «الوزراء والحُجاب»؛ فنجد عبد الرحمن بن الحكم الأوسط (206-238هـ/822-852م) عندما كان ولياً للعهد قد تمكن من وضع حد لربيع بن تدلّف[64] قائد الغلمان الخاصة بالأمير الحكم وشؤونه الخاصة، وكان طاغية ظلوماً يبغضه الجميع[65]، ووضع حداً له، وذلك من خلال التحقيق والرجوع إلى سجلات الدواوين بالخزانة العامة، ورفع الأمر إلى أبيه، وذكر له "ما نال من أهل الملة والذمة من أذاه"[66]، فما كان من الأمير الحكم بن هشام الربضي (180-206هـ/796-822م) إلا إصدار حكم بصلبه بعد التحقيق والتدقيق، وإقامة الحجة عليه، وبعدما تولى الأمير عبد الرحمن الأوسط الحكم عيّن الوزير يحيى الغزال (ت250هـ/864م)[67] أمينا للأهراء- وهي مخازن ضخمة لخزن الحبوب-؛ "فباع أكثرها بمال جسيم، ثم ردفت سنة خصب زاد فيها عدد الطعام الذي باعه، فاستخلفه بالرخص، وأحرز من فضل بيعه مالا كثيرا"[68]، فلما علمت السلطة بذلك قام الوزير هاشم بن عبد العزيز (ت273هـ/886م) بسجنه، والسبب في ذلك احتفاظ يحيى الغزال "برسم ربح الطعام الذي تُعقب عليه"[69]؛ فكان ذلك سببًا في سجنه، بالإضافة إلى ذلك التصرف في أموال السلطة المدخرة دون الرجوع إلى الجهات الرسمية الأمر الذي تم اعتباره تبديد الغزال للمال العام.

كما امتد الأمر إلى بعض الحجاب- وهي وظيفة تساوي رئيس الوزراء اليوم- فقد سُجن الحاجب[70] المصحفي[71] (ت372هـ/982م) الذي كُلف من قبل الحكم المستنصر بالله (360-364هـ/970-974م) بالنظر في الحبس، وهو "حبس رُبع جميع ما جرته إليه الوراثة عن أبيه أمير المؤمنين في جميع كور[72] الأندلس وأقاليمها على ثغور الأندلس كافة تفرق عليهم غلّات هذه الضياع عاما بعد عام على ضعفائهم إلا أن تكون بقرطبة مجاعة"[73]، وعندما تمكن المنصور بن أبي عامر من السيطرة على الحكم"[74]، ووصل إلى سجلات الدواوين القديمة

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

وجد اختلاس لمال الوقف؛ فوجه له المنصور بن أبي عامر تهمة "مال الصقلبي جعفر"[75]، حيث تصرف في هذه الأموال لحسابه الخاص.

وتمكن المنصور بن أبي عامر من إيجاد الدليل على عملية اختلاس أموال الأوقاف بالرجوع إلى ديوان الزمام[76]، وأشار المصحفي إلى براءته؛ فقد "طلب منهم الرجوع إلى زمامه الماضي الذي كنت أقيّد فيه الأموال الباطنة، وُجد فيه ثبته، فجيء في ذلك اليوم بذلك الزمام وقد قطع منه الدرج الذي فيه ذكر المال الباطن، ووصل ما انقطع بذلك من الكلام بعده[77]"، وعقد المنصور بن أبي عامر آخر مجلس له مع المصحفي، محاولة منه الاعتراف بالمال المختلس؛ فأجابه بالإنكار "قد والله استنفذت ما عندي من الطارف والتالد، ولا مطمع في درهم ولو قطعت إربا إربًا"[78].

كما كشف ابن الْخَطِيب (ت776هـ/1375م) بعضاً من نهب أساليب المال العام عندما قام بفضح محمد بن إبراهيم بن أبي الفتح الفهري، وزير السلطان النصري محمد بن إسماعيل بن فرج بن إسماعيل بن نصر المعروف بمحمد الخامس، الغني بالله (ت763هـ/ 1361م) وعيره بنهب المال وقبول الرشوة، فهو في نظره «الوزير المشئوم،.....، المرتاش من السرقة، الحقود على عباد الله لغير علة عن سوء العاقبة، المخالفة في الأدب سنن الشريعة، البعيد عن الخير بالعادة والطبيعة، دودة القز وبغل طاحونة الغدر وزق القطران،... انطلقت يده على الإبشار، ولسانه على الأعراض، وعينه على النظر الشزر، وصدره على التأوه والرين، يلقي الرجال كأنه قاتل أبيه، محدقًا إلى كمية يحترش بهما خبيئة أو يظن بهما رشوة»[79]، كما استفتى الفقيه محمد الحفار في «بذل المال للعامل وقاية من ظلمه وخلاصًا من حيفه»[80] دليلًا على شطط بعض موظفي الدولة النصرية في استعمال السلطة، وقبولهم الرشوة، وأكل المال العام للدولة.

كما وصل الأمر إلى بعض «**الأمراء**» في الأندلس، فوجدنا ما حدث مع عبد الرحمن بن الحكم، عندما أُعجب بغناء زرياب[81] (ت243هـ/857م)؛ فأمر "الخزّان أن يدفعوا له ثلاثين ألف دينار"[82]، لكن ولاة الخزانة رفضوا ذلك، وصرّحوا بذلك لصاحب الرسائل قائلين: "نحن خزّان مال المسلمين نجبي أموالهم، وننفقها في مصالحهم، ولا والله ما ينفذ هذا، ولا

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

منا من يرضى أن يرى هذا في صحيفته غدًا أن تأخذ ثلاثين ألفًا من أموال المسلمين، وندفعها إلى مغن في صوت غنّاه يدفع إليه الأمير أبقاه الله مما عنده"[83].

كما قام وزير المعتد بالله أبي العاصي الحكم بن سعيد القَزَّاز [84] (ت422هـ/1031م) الذي قام باستغلال أموال التجار، وفرّقها على البربر حتى يأمن شرهم.

لقد أصبح بعض الأمراء والحكام هم أصحاب الظلم والاعتداء، وأخذ حقوق العامة، وهذا ما حدث في مملكة بني جهور[85] بقرطبة مع أبي الوليد بن جهور (ت462هـ/1070م)، التي تشير نازلة في استيلاء هذا الأخير "على جزء من قطعة أرض، وأن أصحابها خافوا من عرض الأمر على القضاء... بعد زوال إمرة ابن جهور"[86]، كما وجدنا عبد الملك بن جهور (ت 462هـ/1070م)، الذي قبض على الأمور بعدما قدمه والده أبو الوليد بن جهور على الرشيد «قد اعتدى وصحب الأرذال، واستباح أموال المسلمين، وسلط عليهم أهل الفساد، وأهمل الأمور الشرعية، وأخاف الطرق، وشرع في المعاصي والفسوق، وأظهر الخني أي الفحشاء...»[87].

كما حدث نفس الأمر زمن المعتضد بن عبّاد (ت461هـ/1069م)، حيث ذكر ابن الحاج مسألة مفادها اغتصاب ابن عبّاد لأملاك وعقار أو ما يسمى بالمدشر- حي صغير- زمن حكمه، وتوارثته أبناؤه من بعده حتى طال عليهم الزمن بالتقادم، ونص المسألة التالي: "وإذا قد صحَّ عداء ابن عباد، وتقرّر بما لا شك فيه على ابن زهر وغصبه لأملاكه وعقاره، وقد أتى من طول الزمان على ذلك،...، وصحَّ أن المدشر المتنازع فيه الآن في قبضة ابن عباد وتحت يد سلطانه، يتعاوره إقطاعهم، ويتداوله إنزالهم إلى أن صار إلى الذي هو بيده الآن،...، وأن من جملة ما غصبه ابن عبّاد أمر قاطع"[88].

تُعد النوازل سابقة الذكر مظهرا من مظاهر السياسة المالية الذي اتبعه ملوك الطوائف، وتجلت في مملكة بني عباد حيث لم تقتصر المصادرات على الضياع والمستغلات الموجودة بأقاليم إشبيلية بل سرعان ما عمت مختلف الكور والممالك"[89].

3- عقوبات اختلاس المال العام: يلاحظ أن المجتمع والدولة اتخذا موقفًا مكافحاً لجرائم اختلاس المال العام؛ فقد اعتبرت العامة اغتنى البعض، وخاصةً القضاة والفُقَهَاء، دليلًا على أكلهم رزق الآخرين، وأن المال الحرام، ومنه اختلاس المال العام والارتشاء، يبدو على

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

صاحبه[90] وعليه لم يفرق ابن عبدون بين اللصوص قاطعي الطرق وبين الخدمة والعمال والفُقَهَاء والقضاة الذين يأكلون أموال الناس بالباطل؛ فهم في نظره: «لصوص مفترصون الغفلة يأكلون أموال الناس بالباطل ومال السلطان ويصنعون ما شاءوا»[91].

وتناولت بعض المصادر الأندلسية عقوبات اختلاس المال العام في الأندلس، وكان أشهرها عقوبة السجن؛ فقد عرفت الأندلس- كغيرها من أقاليم الدولة الإسلامية- السجون كوسيلة للتأديب والعقاب والردع للمجرمين، وأحيانا للانتقام من الخصوم والمعارضين، وقد وجدت هذه السجون في عاصمة الدولة، كما انتشرت في معظم المدن الأندلسية؛ فكان لكل مدينة سجن خاص بها ينسب إليها، وقد يكون في المدينة الواحدة أكثر من سجن، وقد أمدتنا المصادر بعدد من أسماء السجون الأندلسية ومواقعها، وشيء من تنظيماتها المعمارية والإدارية، وطريقة بنائها وحصانتها وإحكامها[92].

وتم ردع المرتشين الذين كان منهم من يوسط بين المتخاصمين والقضاة مقابل أجر؛ فقد شددت على المبتزين منهم العقوبات بـ"الضرب الموجع والسجن، ويلزمه غرم ما أخذه لنفسه، وما دفع للقاضي بيده، ثم إن قامت له بينة أنه دفع ذلك إلى القاضي رجع إليه، إلا أن يشاء الدافع تركه ابتاع القاضي فله ذلك، وإن غرَّمه له رجع بذلك على القاضي لأن ما أخذ من الظلم ليدفعه إلى من ظلم فيه فهو في ذمته يغرمه، ثم يرجع هو على الظالم إن قدر عليه، وأعوان الظالم فيما أخذوا من الظلم كالظالم، وإن يأخذوا لأنفسهم فهو واجب عليهم، ولمن أخذ منهم أن يرجع على الظالم أو من قبض"[93].

كما حكي ابن حيان[94] في كتاب "الاحتفال" أن قاضي الجماعة بقرطبة محمدُ بنُ بشيرِ بنِ سعيدٍ المُعافِرِيّ (ت198هـ/813م) صح عنده تدليس رجل في الوثائق ليستولي على بعض من أموال الدولة فأمر بقطع يده، وبذلك أفتى ابن أبي جعفر فقيه مرسية[95] على ابن الغرابلي[96] المرسي وجدت عنده عقود مدلسة أخذ بها أموالًا؛ فلما افتضح فيها، وأقر بذلك قطعت يده[97].

وكان السجن طويلًا للمتهمين في تزوير الأموال[98]، وكذلك الضرب ضربًا وجيعًا[99] والسجن طويلًا[100].

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

وكذلك السَجن كان عقوبة المرتشين[101]، ومزوري الأموال؛ فقد أورد الوَنْشَرِيسي عدَّة مسائل منها "رجل يقال له: ابن أبي بكر على أنه يضرب الدراهم والدنانير بقي في السجن حتى مات فيه؛ فخرجت منه جنازته بعد أن كان تكلَّم فيه الشيخ أبو الحسن البطرني بالشفاعة؛ فأبى ابن عرفة أن يعطي فيه يدًا، وقال: هو أشد من قطع الدنانير والدراهم التي ورد فيها النص عن ابن المسيب[102] أنها من الفساد في الأرض[103].

وذكر الونشريسي أنه تقع على القاضي إذا أقر بالجور، وثبت ذلك عليه بالبينة[104]؛ العقوبة الموجعة، وأن يُعزَل ويشهَّر ويفضح، ولا تجوز ولايته أبدًا، ولا شهادته وإن أحدث توبة وصلحت حالته مما اجترم في حكم الله[105]. وينبغي للإمام ألا يغفل عن القضاة لأنهم سنام برّه، ورأس سلطانه؛ فلينظر في أقضيتهم، وينفذها وينظر في رعيته وأحكامها وظلم بعضها لبعض؛ فإن الناس يستن بعضهم بسنة بعض، وليس لبعض من الفضل على بعض ما يسع الإمام أن يتخلى عنهم، وأن يكلهم إلى قضاتهم[106].

كما أورد المقري في موسوعته **نفح الطيب** جريمة اختلاس للمال العام وعقوبتها؛ فقد "كان بقرطبة على عهد المنصور محمد بن أبي عامر فتى من أهل الأدب قد رقّت حاله في الطلب، فتعلّق بكتاب العمل، واختلف إلى الخزانة مدة، حتى قلّد بعض الأعمال، فاستهلك كثيراً من المال، فلمّا ضمّ إلى الحساب أبرز عليه ثلاثة آلاف دينار، فرفع خبره إلى المنصور، فأمر بإحضاره، فلمّا مثل بين يديه، ولزما لإقرار بما برز عليه قال له: يا فاسق، ما الذي جرّأك على مال السلطان تنتهبه؟ فقال: قضاء غلب الرأي، وفقر أفسد الأمانة، فقال المنصور: والله لأجعلنّك نكالاً لغيرك، وليحضر كبل وحدّاد، فأحضرا، فكبل الفتى وقال: احملوه إلى السجن، وأمر الضابط بامتحانه والشدّة عليه"[107].

كما وجدنا القاضي أبو العباس الواني الذي تولى قضاء مالقة، وقد امتحن في قصّة عليّ الجزيري- الثائر على دولة المنصور في الأندلس سنة 586هـ/1190م- حين اشتدّ الطلب عليه، وقد خيب من كان يجلس إليه، وقيل إنَّه أطلق أخاه من السجن بمالقة بألف دينار رشوةً؛ فأُسلم إلى صاحب الشرطة فضربه ألف سوط؛ فهلك قبل استيفائها، وأُمر به فصُلب بإزاء جذع الجزيري، وذلك في سنة ستّ وثمانين وخمسمائة[108].

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

كما ذكر أبو عمران ابن سعيد في رواية نفح الطيب أيضاً واقعة اختلاس أبو عبد الله محمد بن رشيق القلعي (ت383هـ/993م) اثني عشر ألف دينار، وسجن بسبب ذلك؛ فقال ابن سعيد "دخلت عليه- يقصد ابن رشيق القَلْعِي[109] - وهو مسجون بدار الأشراف بإشبيلية، وقد بقي عليه من مال السلطان اثني عشر ألف دينار قد أفسدها في لذات نفسه، فلما لمحني أقبل يضحك، ويشتغل بالنادر والحكايات الطريفة، فقلت له :قالوا: إنك أفسدت للسلطان اثني عشر ألف دينار، وما أحسبك إلا زدت على هذا العدد لما أراك فيه من المسرة والاستبشار، فزاد ضحكاً، وقال: يا أبا عمران، أتراني إذا لزمت الهم والفكر يرجع علي ذلك العدد الذي أفسدت[110].

كما اختلس عامل غرناطة المرابطي أبو بكر عيسي بن الوكيل اليابري مبلغ عشرة آلاف دينار[111]. وطلب المستظهر المال فلم يجده، فسجن الوزراء والأعيان والأشياخ وصادر أموالهم. كما أورد ابن بسام مسألة حبس أحمد بن عباس على يد ابن باديس بن حبوس (ت 465هـ/1073م) ليستخرج منه مالاً قد اختلسه، فاشتد البلاء بأحمد لفرط فزعه وثقل حديده، وامتناعه عن استيفاء الغذاء المقيم لجسمه، وتألمه من عقر القيد لظنبوبه. وظل يستعطف باديس، ويشهيه بكثرة ما بذل له من الأموال في فكاك نفسه، وباديس يترجح في ذلك وقتاً، وتأبى له قوة غضبه عليه إلا التشفي بقتله[112].

وأكد ذلك ابن الْخَطِيب[113] مبيناً أن الوزير بذل في فداء نفسه ثلاثين ألف دينار من الذهب العين، مالت إليه نفس باديس، إلا أن أخاه بلكين أنف منه.

أما الشاعر ابن زيدون(ت463هـ/1071م) [114] نتيجة تألقه واسهامه في تأسيس دولة بني جهور بقرطبة، حيث اشترك في ثورة أبي الحزم بن جهور على آخر خلفاء بني أمية، فبوأه ذلك مكانة كبيرة عند ابن جهور إذ جعل ابن زيدون كاتبه ووزيره، وكان السفير بينه وبين سائر ملوك الأندلس، إلا أن هذه النعمة لم تطل بابن زيدون، إذ إن حساده ومنافسيه راحوا يكيدون له عند ابن جهور، ولاسيما ابن عبدوس، الذي كان ينافسه على المركز السياسي. فما زالوا كذلك حتى أوغروا عليه قلب أبي الحزم بن جهور، وقيل من ضمن أسباب سجنه اتهامه بتبديد أموال الدولة؛ فألقاه في قرارة السجن زهاء عام ونصف[115]. وذلك عندما أُسند إليه "النظر على أهل الذمة لبعض الأمور المعترفة[116]، فسجنه ابن

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

جهور على إثر شكوى تقدم بها ذمي، ونفى ابن زيدون التهمة عنه بأنه "شهد على فلان الناشر أذنيه طمعًا ليأكل بيديه جشعًا[117]"، لكن طول سجن ابن زيدون والمحاولات المتكررة من استعطاف، وطلب المساعدة من أبي الوليد ابن جهور، تؤكد على اختلاس مال معين، لأن من الأعمال التي قام بها جهور هو "جعل ما يرتفع من الأموال السلطانية بأيدي رجال رتَّبهم لذلك، وهو المشرف عليه"[118] لهذا نجد عدم الاستجابة لطلب ابن زيدون في البراءة وهروبه إلى إشبيلة.

كما طالب عبد الله بن حكم (ت431هـ/1040م) سجناءه بالأموال، وأشار ابن الزيات (ت 628هـ/1230م) إلى رجل محبوس في مال كثير من الخراج[119].

واعتقل تميم بن بُلُقين (ت488هـ/1095م)- صاحب مالقة- أخو الأمير عبد الله من طرف المرابطين، لاتهامه بحيازة واختلاس الأموال التي خرجت من غرناطة، وقد بيع ما صودر منه في سوق أقيم خصيصاً لذلك[120]، وكان تميم بن بُلُقين أخو عبد الله بن بُلُقين (ت488هـ/1095م)، قد استقل في تلك الأثناء بحكم مالقة وأعمالها، وتلقب بالمنتصر بالله، واستبد وأساء في حكمه السيرة، وأخذ يغير على نواحي المنكب[121] وغيرها مما هو واقع تحت حكم أخيه. فسار إليه عبد الله في بعض قواته، واستولى على بعض حصون مالقة الأمامية، ثم وقع القتال بين قوات الأخوين أمام مالقة، وهزم عبد الله أولا، ولكنه عاد فهزم جند مالقة، وضيق على المدينة، فبعث إليه أخوه يستعطفه، وتدخلت والدتهما في الأمر، وخشي عبد الله من جهة أخرى أن يتحول أخوه إذا اشتد عليه، إلى محالفة ابن عباد، فمال إلى مهادنته، وترك له حكم مالقة ونواحي الغربية أي غربي مالقة[122].

في السياق نفسه تم الزج بالبعض في السجن بسبب استغلال المنصب للاستيلاء على ممتلكات الغير[123]، ويتعلق الأمر بأبي العلاء وابنه أبي مروان بن زهر، وأشار إبراهيم القادري بوتشيش إلى تعرض عبد الملك بن زهر إلى المصادرة حيث "أدركَتْه مُطالبةٌ عند أبي الحَسَن عليّ بن يوسُف بن تاشَفين كانت سببَ اعتقالِه[124].

وكذلك تم حبس البعض نتيجة اختلاس واحتجاز الأموال دون وجه حق وشكوة الرعية من جور العمال[125]. ومارس بعض الشيوخ الموحدون في الاقاليم سياسة الابتزاز والاختلاس الماليين؛ فعمد الخلفاء إلى معاقبتهم؛ ففي 573هـ/1177م أوقع بهم أبو يعقوب

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

لما سما شأنهم، وتمكن سلطانهم، وطغوا كالعادة وبغوا، فنكبهم أبو يعقوب ليتخلص من نيرهم، ونكب الخليفة عدة آخرين من العمال، وأعدم بعضهم، وكان من هؤلاء أبو عبد الله بن المعلم مشرف إشبيلية، وابن فاخر مشرف سجلماسة[126]، وأبو الحسن علي بن حنون[127]، وسجن إبراهيم بن عبد الله الجياني. وكان مجموع العمال الذين تم القبض عليهم ثمانية عشر عاملاً، وكان الذي قاطعوه على أنفسهم أن يعطوه ويدفعوه 460 ألف دينار يقسطونها على أنفسهم[128].وكلها أموال عامة منهوبة تم استردادها.

4- آثار نهب المال العام على الواقع الاقتصادي والاجتماعي: انعكست الآثار السلبية على المجتمع الأندلسي نتيجة انتشار ظاهرة نهب المال العام، وتأثرت أحوال البلاد الاقتصادية والاجتماعية جراء ذلك بطبيعة الحال، وذلك بسبب ضياع الحقوق الذي هو أساس لضمان استمرارية النمو الاقتصادي والتعايش الاجتماعي، وقد اقترن ذلك بانتشار الظلم والبغي على الرعية، وساعد على ذلك ما آل إليه حال الكثيرين من رجال السياسة وبعض القضاة والفُقَهَاء الذين أخذوا يتنافسون على تولي المناصب فاختل ميزان العدالة وذهبت ريح الدولة.

وعبَّر الوَنْشَرِيسي عن بعض الأحوال السائدة، ومنها شيوع الفساد ونهب المال العام التي لم يعد لها ضابط يضبطها، ولا أناس يحفظون شرعيتها، وذلك بقوله: "واقتصروا على المسطرة حتى أكل شرار الخلق بالباطل أموال الورى- أي الناس-"[129].

- الأثر على الحياة الاقتصادية: لقد تأثرت الأحوال الاقتصادية إلى حد كبير بفعل ما أحدثته أعمال نهب المال العام، حيث غاب العامل الأساسي في قوة الاقتصاد، وهو الاستقرار الاقتصادي وانخفاض قوة رأس المال في الأندلس حيث ذهب هباء نتيجة هذا النهب، ونظرا لأهمية ذلك أكد ابن خلدون في حديثه عن الكسب وأسباب بطلانه، قائلا: «**العدوان على الناس في أموالهم ذاهب بآمالهم في تحصيلها واكتسابها...، وعلى قدر الاعتداء ونسبته يكون انقباض الرعايا عن السعي في الاكتساب..**»[130]، وبالتالي فإن نهب المال العام كانت سببًا في إفلاس خزينة البلاد في بعض الأحيان لدرجة وصلت للعجز في إعداد الحملات الحربية، ومن مظاهر هذا العجز أيضاً عدم قدرة بيت المال على ترميم الأسوار وتجديدها؛ فدعي الأهالي للإنفاق في هذا الوجه لتحصين البلاد و الدفاع عنها من أي هجوم، كما أصاب

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

الكساد بعض الأسواق، ولذلك فمن الطبيعي أن يتوقف التجار والرفاق والمسافرون عن المغامرة بأموالهم وأرواحهم[131].

نتج عن ذلك أيضاً تذبذب وعدم استقرار موارد بيت مال المسلمين بسبب اختلاس المال العام، وإمكانية التلاعب بأموال الدولة.

كما أثرت على الحالة الاقتصادية باستنفاذها موارد الدولة، عن طريق تخريب ونهب العامة لخزانة الدولة المتمثلة في الأموال والأسلحة والخزائن والأمتعة.

كما ساد المجتمع الأندلسي التناقض والتفاوت في توزيع الثروة، وما ترتب عنه من سلبيات اقتصادية واجتماعية، وعانى أغلب الأندلسيين من حياة اقتصادية لم تكن ميسورة، وتحدث ابن الخطيب عن تقسيم المجتمع الغرناطي، حيث صنف المجتمع أصناف بقوله: "صنف همه الدنيا التي ينالها بسبب الولد هبه بالغا أو مراهقا أو طفلا أو في المهد أو جنينا في المشيمة، وهم صنائع الحكم أي الحاكم وخدامه وعماله وفتيانه ورجاله...، وهو ما ألحق بالصفة الحاكمة، وصنف مرتق من الديوان مشهود العناية أو المكان، أو مجهول الشأن راض بحظه من الزمان لا يتشوق إلى المزيد، ولا يحذر من النقصان، قد تساوت في الدول أحواله وسكنت إلى الرزق والمفروض آماله...؛ فهو هادئ ساكن، وإلى فئة العافية راكن...، وهي الطبقة الوسطى الراضية بوضعها الاجتماعي. وصنف يؤمل أمرا، ويشب أن قدر جمرا، مستوحش يبخس حقه وجحد سبقه، وهذا الصنف المنازع المنافس بين أن يصمت فيموت بدائه، أو يجهر بالمنازعة، فينتهي إلى قدر الله و قضائه، وكان في ذلك الوقت أضعف الأصناف...، وهي الطبقة الدنيا المهيأة للثورة، وهي أضعف الأصناف وأنفسها،... وصنف من أهل الدنيا والآخرة قلدوا أهل الحل والعقد والقبول والرد اجتهادهم، وسألوا الله توفيقه وسدادهم، وهم أشرف أوطانا وأعظم سلطانا،... وهم جمهور الناس من الفُقَهَاء والعلماء والخاصة والدهماء...، وصنف غارم لا هم له إلا فيمن يخفف إصره "العبء الثقيل" أو يديل باليسر عسره، وأما هؤلاء فأوباش أسواق وحمقى مالهم من أخلاق... وصنف همه الآخرة بعيد عن تعريج على شيء من الدنيا، إنما هو مشغول بربه، وهذا جيل قليل إنما ذكره مراعاة للتقسيم، ولا تخلوا الأقطار منهم، فهم بركات الله بين عباده وأولياه منهم وهم صنف الزهاد والنساك"[132].

وبطبيعة الحال أيضاً نتج عن اختلاس المال العام في الأندلس ضعف بيت المال عن القيام بمصالح الناس لكثرة ما يُنهب من مال المسلمين العام. كما أدى أيضاً إلى عزلة البلاد الأندلسية، وإضعاف قدراتها على تدفق السلع والبضائع بين الشرق والغرب[133]، وهذا ما أدى إلى عدم

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

استقامة أحوال الدولة خاصة الاقتصادية إذ «لا يستقيم أمر بلاد كانت المسالك إليها مخوفة لأنها تفتقر إلى مجلوب إليها ومجتلب إليها ومجتلب منها»[134]. وبالتالي وجدنا مظاهر التدهور الاقتصادي الذي عرفته الدولة الاسلامية في الأندلس إبان احتضارها.

- **الأثر على الحياة الاجتماعية:** يعتبر اختلاس المال العام من أكبر الجرائم في حق المجتمع كله، فهو اعتداء مضاعف عن جرائم سرقة المال الخاص بل يتعدى الجرم ليصل إلى المجتمع كله ومستقبله، وهو من ناحية أخرى اعتداء على النظام الاجتماعي، لأن هذه الجرائم تمس مصير كل أفراد المجتمع. ويقتضي النظام الاجتماعي حماية الأفراد وعصمة أنفسهم وأموالهم، كما أن نظام الحكم وجد لإقامة النظام الاجتماعي وتوفير الأمن للجماعة، فالتساهل في محاربة هذه الجرائم يؤدي إلى تحكم الأقوياء في الضعفاء، وصرف الأفراد عن العمل المنتج، وانصرافهم إلى التنازع التناحر واستنباط الوسائل لحماية أرواحهم وأنفسهم، وهذا يؤدى بالتالي إلى تفكك الجماعة وانحلالها.

إن ظاهرة نهب المال العام تعتبر فصلا مهما من ملحمة تلك الفتنة التي عرفتها بلاد الأندلس مع بداية القرن الخامس الهجري/الحادي عشر الميلادي، إذ لم تكن نتائجها ذلك الانقسام الجغرافي والإقليمي للبلاد فحسب، بقدر ما كانت معولًا ضرب المجتمع بأسره في الصميم، وعليه فإن إفرازات الفتنة التي شملت كل مظاهر الآفات الاجتماعية أو ما يمكن تسميته بـ**«الأزمة الأخلاقية»**، كان نهب المال العام أكثر الظواهر التي أثرت على المجتمع وذلك إما لسبب الفقر الذي أصبحت فئات كثيرة تعاني منه، أو أن الفقر في حد ذاته كان نتيجة كباقي نتائج الفتنة.

كما أن من صور الظلم الاجتماعي «أخذ المال أو الملك من يد مالكه من غير عوض»[135]، وفيه اقتراب من معنى الرشوة، وأن «من أشد الظلامات وأعظمها في إفساد العمران تكليف الأعمال وتسخير الرعايا بغير حق»[136].

ومثالاً على الظلم الاجتماعي الناشئ عن اختلاس أموال الناس وجدنا المجتمع الأندلسي مجتمعا طبقياً، ذا طبقات متفاوتة بين الثراء والفقر؛ فأصحاب الطبقة الأولى وجد أغلبهم في حياة الترف والمجون وكأس الخمر ملجئا لهم من ظروف العصر، أما الطبقة الثانية الفقيرة التي تمثل الغالبية غالبا ما يفترسها الجوع، فضلا عن قسوة الشعور بالحرمان فهم يرون ما تنعم به الطبقة الغنية، فيزدادوا بؤسا، لذلك وجد هؤلاء في الزهد والتدين، والحياة الهادئة التي يحياها الصوفية في الرباطات التي انتشرت في غرناطة، وغناها بما يوقف عليها من أموال وصدقات ملاذا لهم فهو يعينهم على تحمل الشدائد حياتهم، لذلك فمن الطبيعي أن يجتذب التصوف عددا كبيرا من هؤلاء

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

الفقراء مثل ما ذكره ابن الخطيب عن بيوت الشاذلية والشوذية، وهي "بيوت الفقراء التي يشق إحصاؤها"[137].

كما زادت ظاهرة إعانة الفقراء، فقد كان محمد بن قاسم الأمي (ت750هـ/1349م)، له مجالس تجذب- إلى جانب العامة الفقراء- المترفين الأغنياء، الذين تزاحموا على مجالسه وأعلنوا توبتهم على يديه، وكان يحثهم على الصدقات، فعندما داهم الوباء مملكة غرناطة، بذلوا الأموال في أبواب البر والصدقة[138].

الخاتمة: خلاصة القول: إن نهب المال العام من الظواهر الاجتماعية والاقتصادية السلبية التي عرفتها بلاد الأندلس خلال العصر الوسيط، واتخذ منهما المجتمع موقفًا سلبيًا، وتصدت لها الدولة عبر إجراءات وإصلاحات وعقوبات زجرية.

وتوصلت الدراسة إلى ما يلي:

- تعد المادة المصدرية عن اختلاس المال العام في الأندلس نادرة إلى حد كبير لكنها مليئة بمواطن الاستلهام، ومرجعية مصدرية مهمة في التأريخ للمجتمع والاقتصاد في المغرب الإسلامي.
- أرست الشريعة الإسلامية قواعد الرقابة على المال العام، وتم تطبيقها في بلاد المغرب والأندلس؛ فأصبح لها أجهزة ودواوين تباشر رقابة فاعلة ومستمرة على مالية الدولة وحمايتها من العبث والضياع.
- رصدت كتب الفقه والنوازل والحسبة والأحكام جرائم اختلاس المال العام والقواعد السلوكية المنحرفة لاختلاس المال العام ورغبة البعض في تَحْقِيق الربح السريع.
- كشفت الدراسة عن تعدد طرق اختلاس المال العام عن طريق بعض الجُباة والصيارفة، وأعوان صاحب المدينة، كما امتد الأمر في اختلاس المال العام إلى خطة الحسبة، والخراصون المكلفون بجمع الضرائب.
- أشارت الدراسة إلى عديد من جوانب الغش والتدليس التي كانت تُرتكب وتؤدي في النهاية لضياع المال العام.
- أبرزت الدراسة مجموعة من الحيل والطرق التي كان ينهجها بعض أمناء المحتسب.
- كما امتد الأمر إلى بعض القضاة والفُقَهَاء وكبار الوزراء والحُجاب بل وبعض الأمراء.
- كشفت الدراسة عن عقوبات اختلاس المال العام في الأندلس بالأمثلة والوقائع.
- كشف الدراسة عن آثار نهب المال العام على الواقع الاقتصادي والاجتماعي في الأندلس.

وخلصت الدراسة إلى توصيات عدة، من أهمها:

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

- ضرورة وضع دراسات وبحوث تفصيلية تصل إلى درجة الماجستير وربما الدكتوراه فيما يخص جرائم وعقوبات وآثار نهب المال العام في الأندلس.

- لفت نظر الباحثين لأهمية دراسة الرشوة واختلاس المال العام من خلال الكشف عن المظان الأخرى تتناول البحث التاريخي الذي يُعَدّ مخزونًا حضاريًا وثقافيًا رفيع المستوى.

- تخصيص أحد المؤتمرات المقبلة لموضوع اختلاس المال العام وتأثيره في المجتمع الأندلسي سواء من الناحية السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية.

وأخيراً فإن هذه الدراسة تبقى محاولة أولية آمُل أن تسهم في إنتاج أبحاث ودراسات أخرىتتناول مثل هذه الموضوعات الغنية بالحقائق والقضايا الحضارية المهمة.

الهوامش:

1- سورة المؤمنون الآية 8.----2- سورة آل عمران: الآية 161.----3- محارب، عبدالعزيز قاسم، جرائم المال العام وطرق حمايته، مجلة المال والتجارة، ع564، 2016م، ص 4.----4- الكفراوي، عوف محمود، الرقابة المالية في الإسلام، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مكتبة و مطبعة الاشعاع الفنية، القاهرة، 1997م.----5- شحاتة، حسين حسين، حرمة المال العام، دار النشر للجامعات، القاهرة، 1999م، ص14..

6- مُحَمَّد بن الْوَلِيد بن خلف الفهْرِي الطُّرْطُوشِي، نسبة إلى طرطوشة ثغر سَرَقُسْطة، و يقال له ابن أبي زندقة، كان إماما عاملا، سكن مصر، له مُؤَلَّفات كَثِيرَة منها الحَوَادِث والبدع وسِرَاج المُلُوك. ابن بَشْكُوَال: الصِّلَة، ج3، ص 838- المَقَّرِيّ، نَفْح الطِّيب، ج2، ص 300.

7- الطُّرْطُوشِي، أبو بكر، رسالة الطُّرْطُوشِي، نص الرسالة في مجلة مديرية الوثائق الملكية، المجموعة الأولى، المطبعة الملكية، الرباط 1976، ص 210. 211. 213.----8- ابن عِذَارِي، أبو العباس أحمد بن محمد، البَيَان المُغْرِب في أخبار الأَنْدَلُس والْمَغْرِب ، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، 1983م، ج4، ص 65.

9- بوتشيش، إبراهيم القادري، الرقابة المالية بمغرب العصر الوسيط ودور الفقهاء في تنفيذها، من خلال رسالتين موجهتين ليوسف بن تاشفين، كلية الآداب ، القنيطرة، 2013، ص 5.----10-العشماوي، محمد سعيد، عقوبة الإعدام في الديانة الإسلامية، ضمن أعمال الندوة التي نظمها المعهد العربية لحقوق الإنسان ورابطة المواطنين والبرلمانيين الدولية لإلغاء عقوبة الإعدام في 15.14 أكتوبر، 1995م، منشورات المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس، 1996م، ص 27.----11- الطُّرْطُوشِي، أبو بكر محمد بن الوليد، سراج الملوك، تحقيق: جعفر البيّاتي، رياض الريس، لندن، 1990، ج1، ص 120.----12- ابن خَلْدُون، عَبْد الرَّحْمَن بن مُحَمَّد، مقدمة ابن خَلْدُون، تَحْقِيق: حامد أَحْمَدُ الطَّاهِر، دار الفجر للتراث، الْقَاهِرَة، 2004م، ص 216.----13- المصدر نفسه، ص 227.----14- المرجع نفسه والصفحة.

15- كان أبُو بَكْرٍ المُرَاديّ "فَقِيها فطناً، وشَاعِرًا لسناً، ممن جمع براعة الفُقَهَاء، وبراعة الشُّعَرَاء. كان عالما بالفقه وإماما في أصول الدّين، له نهوض في علم الاعتقادات، وهو أوّل من أدخل علوم الاعتقاد إلى الْمَغْرِب القصى، فكان من بين أَوَائِل الأَشَاعِرة الذين حاولوا نشر الْمَذْهَب بالْمَغْرِب بين المالِكِيَّة، وقد وصفه صَاحِبُ الذَّخِيرَة بأوصاف جليلة، واتهمه بأنه كان يطمح إلى أن يخلف عَبْد الله بن يَاسِين في تزعم الدّعوة المُرَابِطية. انظر: ابن بَسَّام: الذَّخِيرَة، ج4، ص 253- ابن بَشْكُوَال: الصِّلَة، ج 2، ص 217- د.مُحَمَّد الأمين بلغيث: النظرية السِّيَاسِية عند المُرَاديّ وأثرها في المغرب والأَنْدَلُس، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1989م) ص 20..

16 يعتبر كتاب المُرَاديّ المسمى "**الإشارة إلى أدب الإمارة**" نموذجا للجنس الأدبي المسمى "مرايا الأُمَرَاء، ومما جاء في مدخل كتاب "**الإشارة إلى أدب الإمارة** "للمرادي: فمن أحب المعالي أدركها بالحكم ومن أحب الحكمة أدركها بالنظر المنتظم، ومن عني بالنظر في الأُمُور أدركه بمساءلة العُلَمَاء ومجالسة الْحُكَمَاء، وإدمان الفكرة في خلواته، واستشارة ذوي الرَّأْي من ثقات. **الاشارة في تدبير الإمارة**، ص 7.----17- الطُّرْطُوشِي: **سِرَاج المُلُوك**، تَحْقِيق: جَعْفَر البيّاتي، لندن، 1990، ج1، ص171.----18- نشرها المستعرب الفرنسي ليفي بروفنسال، مطبعة إرنست لورو، باريس سنة 1931م.----19- للمزيد انظر: السقطي: محمد بن أبي محمد المالقي، **في آداب الْحِسْبَة**، تَحْقِيق: ليفي بروفنسال، مَطْبُوعَات معهد العلوم العليا الْمَغْرِبية، طبع بمطبعة إرنست لورو - باريس، 1931م، ص 11؛ بوتشيش، إبْرَاهِيم الْقَادِري: أثر الأزمة الاخلاقية في سقوط دولة الإسْلام بالأَنْدَلُس، ندوة الأَنْدَلُس الدرس والتَّارِيخ، كلية الآدَاب، جامعة الإسْكَنْدَرِيَّة، 1994 م، ص 23.

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

20- ابن الْخَطِيب، لسان الدين أبو عَبْد الله مُحَمَّد التلمساني، كناسة الدكان بعد انتقال السكان"، تحقيق: محمد كمال شبانه، دار الكاتب العربي، 1966، ص 34.----21- وأهمها كتاب الأَحْكَام الْكُبْرَى وهو من أجّل الكتب الفقهيَّة، وترجع أهميته إلى الدور الذي لعبه ابن سَهْل كقاض وفقيه مُشَاوَر وكاتب لدى قَاضِي قُرْطُبَة. وقد أهلته تلك المناصب للاطلاع على واقع الْحَيَاة الاقْتِصَادِيَّة في الأَنْدَلُس.

22- ابن سهل، عيسى بن سَهْل بن عَبْد الله الأسَدِيُ، وَثَائِق في شئون الْجِسْبَة في الأَنْدَلُس، تحقيق: خلاف، محمد عبد الوهاب، المركز العربي، القاهرة 1985 م، ص 6. ----23- ابن سهل، عيسى بن سَهْل بن عَبْد الله الأسَدِيُ، وَثَائِق ومخطوطات وتراجم أندلسية، تحقيق: خلاف، محمد عبد الوهاب، المركز العربي، الْقَاهِرَة، 1986م، ص 13؛ مُحَمَّد عبد الوهاب خلاف: وَثَائِق في شئون الْجِسْبَة، ص 21؛ أحكام السوق، ص 32.

24- ابن عَبْدون: رسالة في القضاء والحسبة، تحقيق: ليفي بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، 1955م، ص-42 السقطي: في آداب الْحِسْبَة، ص ص 11، 31، 34- الوَنْشَرِيسي: المِعْيَارُ المُعْرِب والجامع الْمُغْرِب عن فتاوي علماء إفْرِيقْيَةَ والأَنْدَلُس والْمَغْرِب، أشرف على تَحْقِيقه: مُحَمَّد حجّي، دار الغرب الإسْلامي، بَيْرُوت 81-1983، ج6، ص 214، ج12، ص44.

25-ابن الحاج : فقيه عاصر المرحلة المرابطية حتى (529هـ/1134م)، وتميزت فتاواه بالتنوع، فضلا عن معاصرته لكبار العلماء كابن رشد الجد (ت 520 هـ / 1126 م)، وابن عتاب، والقاضي ابن حمدين(ت 508هـ/1114م).----26- ابن الْحَاج: أبو عَبْد الله مُحَمَّد بن أَحْمَدُ بن خلف، نوازل ابن الْحَاج، تحقيق: اليوسفي، أحمد شعيب، مطبعة تطوان، تطوان، 2018م، ج2، نازلة رقم 170، ص 183-185.

27- ابن الحاج، أبو عَبْد الله مُحَمَّد بن أَحْمَدُ بن خلف، المدخل، قرأه وضبط نصه: حسن أحمد عبد العال، المكتبة العصرية، بَيْرُوت، 2005م، ج2، ص 188.----28- ابن عَبْدون: رِسَالَة في الْقَضَاء والْحِسْبَة، ص 58.----29- ابن عَبْدون: رِسَالَة في الْقَضَاء والْحِسْبَة، ص 16.

30- هو : محمد بن أبي عامر الحاجب، طلب العلم والأدب في قُرْطُبَة، وسمع الحديث، تعلق بوكالة صبح أم الخليفة هشام المؤيد وزاد أمره في الترقي وتغلب على الأندلس وأسس الدولة العامرية، توفى سنة 393 هـ للمزيد راجع، الحُمَيْدي : جذوة المقتبس، ترجمة رقم 121، الضَّبِيّ، أحمد بن يحيى: بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، دار الكاتب العربي، القاهرة، 1976م، ترجمة رقم 242.

31- المقري، أبو العباس احمد بن محمد بن أحمد بن أبي العيش، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين ابن الخطيب، تحقيق:. إحسان عباس، دار صادر، بيروت 1988م، ج1، ص 396، ج 1، ص325.----32- المقري: نفح الطيب، ج 01، ص 328.----

33 الجرسيفي: رسالة عمر بن عثمان بن العباس الجرسيفي في الحسبة، تحقيق: ليفي بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، 1955م، ص. 119.----34- المصدر نفسه، ص 9.----35- ابن عبدون، رسائل في الحسبة، ص: 30، 31.

36-الزَّجَّالِي: أمثال العوام في الأَنْدَلُس، تحقيق: محمد بنشريفة، منشورات وزارة الدَّوْلَة المكلفة بالشؤون الثَّقَافِيَّة والتَّعْلِيم الأصلي، مطبعة مُحَمَّد الخامس الثَّقَافِيَّة الجامعية، فاس، 1971م، ص 260، 261..

37- أبو الْوَلِيد مُحَمَّد بنُ أَحْمَدُ بن رُشْد القُرْطُبِيّ المالِكي، ولد بقُرْطُبَة سنة 450هـ / 1058م، وبها تلقى علومه الشرعية وتخصص في دراسة الفقه وأصوله حتى صار من المجتهدين في الْمَذْهَب المَالِكي وفاق =أقرانه وجميع أهل عصره في الفقه والفتوى وعلم الفرائض والأُصُول، هذا مع الهدي والسمت الصالح، والوقار والحلم، والدين والفَضْل، كما تولى منصب الْقَضَاء فقام به خير القيام وسار في النَّاس سيرة حسنة، ثم استعفى من المنصب وتفرغ للتأليف والتدريس وكان حسن الخلق سهل اللقاء فانتفع النَّاس به أتم الانتفاع. انظر: عِيَاض: الغُنية، (فهرست شُيُوْخ الْقَاضِي عِيَاض) (تَحْقِيق: د. ماهر زهير جرّار، دار الغرب الإسْلامي، بَيْرُوت 1982) ص 122- المَقَّرِيّ: أزهار الرِّيَاض، ج3، ص 59..

38- ابن رشد، أبو الوليد مُحَمَّد بن أَحْمَدُ القرطبي، فتاوى ابن رُشْد، تَحْقِيق: المُخْتَار بن الطَّاهِر التَّلِيلي، دار الغرب الإسْلامي، بَيْرُوت 1987م، ص 938.----39- الوَنْشَرِيسي: المِعْيَارُ المُعْرِب، ج 5، ص 38.----40- المصدر نفسه، ج 11، ص 97.

41- ابن عبدون، رسالة في القضاء، ص: 605.----42- مُوْسَى، عز الدّين أَحْمَدُ: النَّشاط الاقتصادي في الْمَغْرِب الإسْلامي، دار الشروق، القاهرة، 1983م، ص 170.----43- ابن عَبْدون: رِسَالَة في الْقَضَاء والْحِسْبَة، ص 7.----44- المتقبل: هو شر خلق الله... الذي خُلق للضرر لا للنفع فيجب على القاضي... لا يتركه يتحكم في أموال الناس، ابن عبدون: آداب الحسبة، ص.30----45- الخلف: نظم حكم الأمويين، ص.284-----46- الونشريسي: المعيار المعرب، ج8.----47- ابن عبدون: رسالة في القضاء والحسبة، ص 12.

48- الوَنْشَرِيسي، أبو العباس أحمد بن يحيى بن عبد الواحد، المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثّق وأحكام الوَثَائِق، دراسة وتحقيق: لطيفة الحسني، طبعة وزارة الأوقاف الرباط ، 1997م ، ص 276.----49- الوَنْشَرِيسي، المنهج الفائق، ص 276.----50- الوَنْشَرِيسي، المنهج الفائق، ص 278.----51- الوَنْشَرِيسي، المنهج الفائق، ص 274.-----52- الوَنْشَرِيسي، المنهج الفائق، ص 274.

53-ابن حزم، أبو محمد على بن أحمد، رسائل ابن حزم، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1983م، ج3، ص 173. ----54- ابن عذارى، البيان المغرب، ج3، ص254.-----55- الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص 219.

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

56- الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص 233.----57- التنبكتي أحمد بابا، كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية، الرباط، 2000م، ج1 ص177.----58- المراكشي أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك: الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تحقيق إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت 1964م، س4 ص81.----59- الزجالي: أمثال العوام في الأندلس، ق2، مثل رقم1876، ص430.

60- مُحَمَّد بن عَتَّاب بن محسن: مولى عَبْدُ الْمَلِك بن سُلَيْمَان بن أبي عتاب الجُذَاميّ، من قُرْطُبَة، وهو كَبِير المفتين بها، يُكَنَّى: أبا عَبْد الله، دعي إلى الْقَضَاء مراراً فرفض، قال خلف بن بَشْكُوَال كان فَقِيها ورعا عاملا، بصيرا بالحديث وطرقه، لا يجارى في الوَثَائِق، كتبها عمره، وما أخذ عليها من أحد أجرا، يقال : قرأ فيها أزيد من أربعين مؤلفا. وكان متفننا في العلم، حَافِظًا للأخبار والأشعار والأمثال، صليبا في الحق، منقبضا عن السلطان وأسبابه، متواضعا، مقتصدا في ملبسه، يتولى حوائجه بنفسه. وكان شيخ أهل الشورى في زمانه، وعليه كان مدار الفتوى، دعي إلى قضاء قُرْطُبَة مرارا، فأبى، وكان يهاب الفتوى، ويقول : وددت أني أنجو منها كفافا. وله اختيارات من أقاويل العُلَمَاء، يأخذ بها في خاصة نفسه، وحدث عن : عَبْد الرَّحْمَن بن أَحْمَدُ التِّجِيبي، وأبي القاسم خلف بن يحيى، وأبي المطرف القنازعي، وسَعِيد بن سلمة، وأبي عَبْد الله مُحَمَّد بن نبات، وعَبْد الرَّحْمَن بن أَحْمَدُ بن بشر الْقَاضِي، ويُونُس بن مغيث، وأبي أَيُّوب بن عمرون، والْقَاضِي أبي بَكْر بن واقد. ابن بَشْكُوَال: الصِّلَة: ج1، ص 544- ابن سَعِيد: الْمُغْرِب في حلي الْمَغْرِب، ج1، ص 165.----61- الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق ، ص 229.-----62- الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق ، ص 229.----63- الوَنْشَرِيسي، المنهج الفائق، ص: 279.

64- هو: القومس ربيع بن تدلّف عينه الأمير الحكم الربضي على شؤون النصارى في بداية الأمر وكان "حضيّا في رجاله"، وساعده في إخماد ثورة الربض سنة 202هـ/ 817م، وأوكل إليه هدم جميع دور المنطقة من مساجد ومنازل، وأسند إليه قبض الجبايات والخراج، فما كان منه أن "افترض المعاون والمغارم على المسلمين". ابن حيان: المقتبس السفر الثاني، تحقيق: محمود علي مكي، مركز الملك فيصل، الرياض ، 2003 م، ص 150، ابن الخطيب: أعمال الأعلام، ص15 ص 409.----65- عنان، محمد عبد الله، دولة الاسلام في الأندلس الاثار الأندلسية الباقية في اسبانيا والبرتغال، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2001م، ج1 ص 251.----66- ابن حيان: المقتبس السفر الثاني، ص 409.

67- يَحْيَىً الغزال 156 – 250 هـ / 773 - 864 م : هو يحيى بن الحكم البكري الجياني المعروف بالغزال شاعر مطبوع، من أهل الأندلس، امتاز نظمه الجيد الحسن بالفكاهة المستملحة. وكان جليل القدر مقرباً من أمراء الأندلس وملوكها من بني أمية .أرسله البعض منهم رسولاً إلى ملك الروم. وعرفه ابن دحية بالشاعر عبد الرحمن بن الحكم بن هشام . ووصفه بحدة الخاطر وبديهة الرأي وحسن الجواب والنجدة والإقدام والدخول والخروج من كل باب للمزيد راجع، المقتبس : تحقيق مكي، الشطر الأول - ، ص 243 - 247.----68- ابن حيان: المقتبس، السفر الثاني، ص.366----69- ابن حيان: المقتبس، السفر الثاني، ص 369، دبور، محمد على: السجون والسجناء بالأندلس في عهد بني أمية وملوك الطوائف، مجلة العلوم الإنسانية والإدارية، جامعة المجمعة - مركز النشر والترجمة، ع8، 2015م، ص.139

70- الحاجب: في أول الأمر كان الحاجب في الدَّوْلَة الأُمَوِية بالأَنْدَلُس يقوم بالوساطة بين الْخَلِيفَة ووزرائه، ثم أخذت سلطة الحاجب في الاتساع حتى أصبح أرفع الوُزَرَاء شأنا، وصار يُسمّى بذي الوزارتين، وصار يشرف على الشئون المدنية والعَسْكَرية. ولما ولي الْحَجابة الْمَنْصُورِ بن أبي عامر الحاجب- أمور الأَنْدَلُس حجر على الْخَلِيفَة الأُمَوي الطفل الْمُؤَيّد هِشَام الثّاني 366- 399هـ/ 976- 1009م- ، واتخذ الزاهرة عاصمة جديدة بناها بدلا من الزّهراء، وسيطر حتى على أم الْخَلِيفَة صبح- التي كانت تحاول إنقاذ ابنها من هيمنة الحاجب الْمَنْصُورِ، ومن الغريب أن الْمَنْصُورِ ظل محتفظاً بلقب الحاجب- رغم استبداده بالسُلْطَة، كما خلفه أبناؤه الذين احتفظوا بلقب الحاجب- إلى أن سقطت الدَّوْلَة العامريّة سنة 399هـ /1008م بعد أن سيطرت على الدَّوْلَة الأُمَوِية والأَنْدَلُس أكثر من ثلاثة عقود.

الباشا، حَسَن: **الألقاب الإسْلامية في التَّارِيخ والوَثَائِق والآثار**، الدار الفنية، الْقَاهِرَة، 1989م، ص .251

71- جعفر الْمُصْحَفِيّ هو : جعفر بن عثمان أبو الحسن الوزير الحاجب، المعروف بابن الْمُصْحَفِيّ، كان من أهل العلم والادب وله شعر كثير، استوزره المستنصر بالله وقتل في عهد ابن أبي عامر، راجع في ترجمته : الْحُمَيْدي : جذوة المقتبس، ترجمة رقم، 353، الضَّبِيّ : بغية الملتمس، ترجمة رقم 614، الحُلة السِّيَرَاء، ج2 ص 257، نفح الطيب، ج1، ص 402..

72- الكُوَرة :الإقليم أو الصقع أو البقعة يجتمع فيها قرى ومحال، وتحدث الجغرافي العربي الْمَقْدِسِي: عن التقسيمات الادارية في الأَنْدَلُس فقال: إن في الأَنْدَلُس ثماني عشرة كورة أورستاق كما في الشَرْق. الْمَقْدِسِي: أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، (ط3، مكتبة مدبولي، الْقَاهِرَة 1991م) ص234.----73- ابن عذارى: البيان المغرب، ج02، ص 234.----74- ابن بَسَّام: أبو الحسن علي بن بسَّام الشنتريني، الذَّخِيرَة فِي مَحَاسِنِ أَهْلِ الجَزِيرَة، تَحْقِيق: سالم مصطفي البدري، دار الكتب العِلْمِيَّة، بَيْرُوت، 1998 م، ج 04، ص.43----75- ابن بسام: الذخيرة، ج 04، ص.42----76- ديوان الزمام: وهو يتولى الإشراف على الدواوين الأخرى ومرافقها وتدقيق أعمالها، وبخاصة ما يتعلق بالنواحي المالية منها. حسن

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

الباشا: دراسات في الحضارة الإسلامية ص55- 59.-----77- ابن بسام: الذخيرة، ج4، ص42----78- نفسه، ج2،ص269----79- ابن الْخَطِيب: الإِحَاطَة فِي أَخْبَارِ غَرْنَاطَة، ج1، ص: 527، 528. ----80- الونشريسي، المعيار المعرب، ج1، ص 555.

81- زرياب، (معناه الطائر الأسود الجميل الصوت) علي بن نافع مولى محمد المهدي، الخليفة العباسي، تلميذ لإسحاق بن إبراهيم الموصلي، كبير المغنيين في وقته... وذكر أن زرياب زاد في أوتار عوده بالأندلس، الوتر الخامس الأحمر المتوسط... اتخذ مضرب عوده من قوادم النسر،... كان عالمًا علمًا وأدبًا ومشاركة في أكثر العلوم. ابن حبان: المقتبس، السفر الثاني، ص 303، 317،318.----82- ابن القوطية، أبو بكر محمد القرطبي: تاريخ افتتاح الأندلس، تحقيق: عبدالله انيس الطباع، مؤسسة المعارف، بيروت، 1994م، ص63.-----83- ابن القوطية: تاريخ افتتاح الأندلس، ص63.----84- الحكم بن سعيد القزاز: لم تكن له سالفة بشرف ولا جاه... كان يخالف الوزراء المتقدمين بقرطبة، ويأخذ أموال التجار، فيتكرم بما على البربر ويجزل لهم العطاء، فيبغضه أهل قرطبة لذلك، وكان الذي قتله يعرف بابن الحصار، ابن عذارى، البيان المغرب، ج03، ص 146.-----85- خلاف، محمد عبد الوهاب، قُرْطُبَة الإِسْلامية فِي الْقَرْن الحَادِي عَشَر الميلادِي– الخامس الهِجْرِي، الْحَيَاة الاقْتِصَادِيَّة والاجْتِمَاعِيَّة، الدار التّونسِيَّة للنشر، تونس 1984م، ص.89

86- بنو جهور ينتسبون إلى جهور بن مُحَمَّد بن جهور بن عُبَيد اللَّه بن أَحْمَدُ بن مُحَمَّد بن الغمر بن يحيى بن عبد الغافر بن يُوسُف بن بخت بن أبي عبده، تولي الْوِزَارَةَ أيام بني عامر إلى أن انقرضت دولتهم، ولمَّا خلع هِشَام المؤيد انعقد رأي الْجَمَاعَة بقُرْطُبَة على إسناد الأمور بالحضرة إلى شيخ الْجَمَاعَة أبي الحزم، وكان موصوفًا بالفَضْل، متقدمًا في الدهاء والعقل. الحُمَيْدي: جَذْوَة الْمُقْتَبِسِ في تاريخ علماء الأَنْدَلُس، (الدار المصرية للتأليف والترجمة، الْقَاهِرَة 1966م) ص 188- ابن خاقان: مَطْمَح الأَنْفُسِ وَمَسْرَح التَّأَنُّسِ فِي مُلَحِ أَهْلِ الأَنْدَلُس، (ط1، دراسة وتَحْقِيق د. مُحَمَّد علي شوابكة، مؤسسة الرِسَالَة، بَيْرُوت، 1983م) ص 180- ابن الأَبَّار: الحُلة السِيَرَاء، ج2، ص 30 . 33- ابن الْخَطِيب: أَعْمَالُ الأَعْلام، ق 2، ص 147.

87- ابن الْخَطِيب: أَعْمَالُ الأَعْلام فيمن بويع قبل الاحتلام من مُلُوك الإِسْلام، تَحْقِيق: ليفي بروفنسال، مكتبة الثقافة الدِّينِيَّة 2004م، ص: 148، 149.------88- ابن الحاج، نوازل ابن الحاج، ، ج2، ص 196-197.----89- الطاهري، أحمد، الفلاحة والعِمْرَانَ القروى بالأَنْدَلُس، مركز الإسكندرية للكتاب 1995 م، ص31.----90- تقول العامة «إذا ربت حيش يلمع، ادر أن الآخر بلع» وقد ضمن هذا المثل بمعناه الشاعر عبدالكريم القيسي البسطي كان حيًا سنة 891هـ/ 1486م .---- أبياتًا يعرض فيها بقاض:

يا أهل بسطة: دعوة من مشفق — لو فيكم لدعائه مـــن يسمع
إن القضـــاء وظيفـة دينيـــة — ما قط قام بحقها مـــن يطمع
و أرى الذي ولي القضاء بمصركم — قد صار يطمع بالقضاء ويجمع
والحنش محكـــوم عليـــه — لســـواه مبتلـــع إذا يلمع

الزجالي: أمثال العوام في الأندلس، مثل رقم: 4 ص 2.-----91- ابن عبدون، رسائل في آداب الحسبة، ص 57.----92- دبور، السجون والسجناء بالأندلس، ص 129.-----93-الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص 279.

94-- أبو مروان حيان بن خلف بن حسين بن حيان، القرطبي، ولد في مدينة قرطبة سنة 377هـ في عهد هشام الثاني وحاجبه المشهور المنصور بن أبي عامر الذي كان والده خلف ت: 340 – 427 هـ- يعمل كاتبًا له ومرافقًا له في غزواته، وقد كان جدُّه مولى لعبد الرحمن الداخل- بن معاوية، وابن حيان الذي خلف أثرًا ضخمًا في تاريخ الأندلس لم يترجم لنفسه، ولا نجد في كتب التراجم غير تاريخ ولادته المذكور، ووفاته 469هـ- ، له: "المقتبس"، "المتين"، وغيرهما، اقتبست ترجمته من مقدِّمة كتابه المقتبس: تحقيق الدكتور إسماعيل العربي، منشورات دار الآفاق الجديدة، المغرب، 1990م.----95-- مرسية بالأندلس، وهي قاعدة تدمير، بناها الأمير عبد الرحمن بن عبد الحكم، وتوجد على نهر الأبيض، وهو نهر كبير يسقي جميعها كنيل مصر، لها حصون وقلاع وقواعد وأقاليم معدومة النظير، منها إلى بلنسية خمس مراحل، وإلى قرطبة عشر مراحل. انظر: الروض المعطار للحميري، ص 439 – 540.

96- ويكنى أبا الغصن، وهو مولى لامرأة من أهل سوسة، سمع من سحنون وابنه محمد، ومن عون، وابن رزين، وغيرهم، وعنه تميم بن أبي العرب، وسهل بن عبد الله بن سرحان، وأبي أحمد بن أبي سعيد، كان فقيهًا وحافظًا مبرزًا، إلا أنه لم يكن يتصدى للفتيا. انظر: في مدارك القاضي عياض. ج 5/ ص 114.----97- الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، تحقيق لطيفة الحسني، ص317.----98- الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص 318.-----99- الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ج2، ص 524.----100- الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ج2، ص 524.----101- الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص279.----102- سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب، قرشي، مخزومي، من كبار التابعين، وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة المنورة،

مجلة عصور الجديدة- مجلة مصنفة ج يصدرها مختبر تاريخ الجزائر-
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية- جامعة وهران1
المجلد12- العدد1 (ماي) 1443هـ/2022م
EISSN 2600-6324 ISSN 2170-1636
DOI: 10.54240/2318-011-003
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/178

جمع بن الحديث والفقه والزهد والورع، كان لا يأخذ عطاء، ويعيش من التجارة بالزيت، وكان أحفظ الناس لأقضيه عمر بن الخطاب وأحكامه حتى سمي راوية عمر، توفي بالمدينة. الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، تحقيق لطيفة الحسني، ص 318.

103- الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص 318.----104- في اللغة: الحجة الواضحة، وفي اصطلاح الفقهاء: مخصوصة بالشاهدين أو الشاهد واليمين، انظر: القاموس الفقهي، ص47.----105- الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص222.-----106- الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص223.----107- المقري، نفح الطيب، ج1، ص395.----108- ابن الأبار، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر القضاعي، تحفة القادم، تحقيق : إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1986م، رقم 83، ص 186. ----109- هو: محمد بن رشيق أبو عبد الله القَلْعي الغرناطي: شاعر من كتاب الدواوين السلطانية، نسبته إلى قلعة بني سعيد. نفح الطيب، ج3، ص 530.-----110- المقري، نفح الطيب، ج3، ص 531.

111- خلاف، عبد الوهاب، تاريخ القضاء في الأندلس: من الفتح الإسلامي إلى نهاية القرن الخامس الهجري (الحادي عشر الميلادي)، المؤسسة العربية الحديثة، القاهرة، 1992م، ص 115.---- 112- ابن بسام، الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، ج 2، ص 663. ----113- الإحاطة، ج1، ص 261.----114- ابن زيدون: هو أحمد بن عبد الله بن زيدون أبو الوليد، من أهل قرطبة شاعر مقدم، وبليغ مجود كثير الشعر، قبيح الهجاء. الضبي: بغية الملتمس، ص.130.----115- عبد العزيز، أحمد، قضية السجن والحرية في الشعر الأندلسي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1990م، ص 40 نقلاً عن ديوانه، ص 12.----116- ابن بسام: الذخيرة، ج 1، ص270.-----117- ابن بسام: الذخيرة، ج 1، ص219

118- ابن الآبار: الحلة السيراء، ج 02، ص.32. ----119- القبلي، محمد، الدولة والولاية والمجال، الدولة والولاية والمجال في المغرب الوسيط"، دار توبقال للنشر، 1997م، ص 36 نقلاً عن التشوف، ص 355.----120- ابن بلقين، عبد الله، كتاب التبيان، حققه وقدم له وعلق عليه الطيبي، أمين توفيق، سلسلة المعتمد بن عباد، منشورات عكاظ، الرباط، 1995م، ص 165 .

121- المنكب: اسم عربي بمعنى الحصن المرتفع، أما الاسم القديم لهذا المكان فهو Sexi وهو مرفأ ساحلي مرتفع في جنوب شرق الأندلس بمقاطعة غرناطة. الحميري، صفة جزيرة الأندلس، ص168.----122- عنان، دولة الإسلام في الأندلس، ج2، ص 144.----123- دندش، عصمت عبد اللطيف، أضواء جديدة على المرابطين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1991م، ص 137. ----124- بوتشيش، ابراهيم القادري، مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين، دار الطليعة، بيروت، 1998م، ص 122. ----125- ابن عذاري، البيان المغرب، القسم الموحدي، ص68.----126- سجلماسه : من أعظم مدن الْمَغْرِب، موضعها في الجانب الشَرْقي من نهر درعة وهي على طريق الصَّحْرَاء وسط رمال، بينها وبين فاس عشرة أيام، بنيت سنة (140 هـ / 757 م)، كانت مدينة سِجِلْمَاسَة حاضرة للخوارج الصُّفرية، والذين كان لهم الفَضْل في تأسيسها حيث أسسها مدرار بن عَبْد الله، وكان رجلاً من أهل =الحديث، وهي كثيرة النخل والأعناب وجميع الفواكه، واشتهرت بتجارة الملح والذهب. وصفها الْحَسَن الوزان بقوله: (كانت سِجِلْمَاسَة مدينة متحضرة، دورها جميلة، وسكانها أثرياء بسبب تجارتهم مع بلاد السودان، وكانت فيها مساجد جميلة ومدارس ذات سقايات عديدة يجلب ماؤها من النهر). ابن حَوْقَل : صورة الأرض،مطبعة بريل، مدينة ليدن 1938، ص91، الْمَقْدِسِي: أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ، مكتبة مدبولي، الْقَاهِرَة 1991م ، ص 231.----127- عنان، دولة الإسلام في الأندلس، ج4، ص 99.----128- ابن عذاري، البيان المغرب، ج1، ص 158.----129- الوَنْشَرِيسي، المنهج الفائق، ص 194.-----130- ابن خلدون، المقدمة، دار الكتب العلمية، ج1، ص 477. -----131- الطاهري، أحمد، التجارة والمبادلات بالأندلس، ضمن سلسلة فصول مبتورة من تاريخ الإسلام، مكتبة حسن الجرموني، إشبيلية، 2015م، ص 179.---- 132- أعمال الأعلام، ق 2، ص 44- 48---- 133- الطاهري، التجارة والمبادلات بالأندلس، ص187.----134- الطاهري، التجارة والمبادلات بالأندلس. ص188.----135- رسالة الطُّرْطُوشِي، ص: 318، 319.

136- رسالة الطُّرْطُوشِي، ص: 318، 319.----137- ابن الخطيب: روضة التعريف بالحب الشريف، تحقيق محمد الكتاني، دار الثقافة، بيروت، 1970م، ج 2، ص 926.----138- التُّنْبُكْتِي: أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه، نيل الابتهاج، تقديم عبد الحميد عبد الله هرامة، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، 1998م، ص39-40.